عنه من الجلالة والسعة الى حيث نبه عليه صلى الله وسلم في قوله ه
زويت لي الارض فاريت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك امتي ما
زوي لي منها فاباد الله تعالى بدولة الاسلام دولة الفرس بالعراق
وخراسان والروم بالشام ودولة القبط بمصر فكانت العرب في
صدر الاسلام لا تعتني بشيء من العلوم الا بلغتها ومعرفة احكام
شريعتها وبصناعة الطب فانها كانت موجودة عند افراد
منهم لحاجة الناس طرا اليها وذلك منهم صون لقواعد الاسلام
وعقايد اهله عن تطرق الخلل من علوم الاوايل قبل الرسوخ ه
والاحكام حتى بروى انهم احرقوا ما وجد من الكتب في فتوحات
البلاد وقد ورد النهي عن النظر في التوراة والانجيل لاتحاد الكلمة ه
واجتماعها على الاخذ والعمل بكتاب وسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم واستمر ذلك الى آخر عصر التابعين ثم حدث اختلاف
الآراء وانتشار المذاهب قال الامر الى التدوين والتحصين

الاشارة الثانية في الاحتياج الى التدوين واعلم ان الصحابة
والتابعين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين لخلوص عقيدتهم
بتزكية صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وقرب العهد اليه ولقلة
الاختلاف والواقعات وتمكنهم من المراجعة الى الشفاه كانوا هم
مستغنين عن تدوين علم الشرايع والاحكام حتى ان بعضهم كره
كتابة العلم واستدل بما روي عن ابي سعيد الخدري عن ابن
انه استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في كتابة العلم فلم يأذن
له وروي عن ابن عباس انه نهى عن الكتابة وقال انما ضل من كان
قبلكم بالكتابة وجاء رجل الى عبد الله بن عباس رضي الله تعالى
عنهما فقال اني كتبت كتابا اريد ان اعرضه عليك فلما عرض
عليه اخذه ومحاه بالماء وقال له لما ذا فعلت قال لانهم اذا اكتفوا
اعتمدوا الكتابة وتركوا الحفظ فيعرض للكتاب عارض فيفوت ه

علمهم

علمهم واستدل ايضا بان الكتاب مما يزيد وينقص ويغير والذي
حفظ لا يمكن تغييره ولان الحافظ يتكلم بالعلم والذي يخبر عن
الكتابة يخبر بالظن والنظر **والما** انتشر الاسلام واتسعت الامصار
وتفرقة الصحابة في الاقطار وحدثت الفتن واختلاف الآراء
وكثرت الفتاوى والرجوع الى الاكثر آخذوا في تدوين الحديث
والفقه وعلوم القرآن واشتغلوا بالنظر والاستدلال والاجتهاد
والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب الابواب ه
والفصول وتكثير المسايل بادلتها وايراد الشبهة باجوبتها
وتعيين الاوضاع والاصطلاحات وتبيين المذاهب والاه
ختلافات وكان ذلك مصلحة عظيمة وفكرة في الصواب
مستقيمة فراوا ذلك مستحبا بل واجبا لقضية الايجاب المذكور
مع قوله عليه الصلاة والسلام العلم صيد والكتابة قيد فقيدوا
رحمكم الله علومكم بالكتابة لحديث **الاشارة الثالثة في اول**
من صنف في الاسلام واعلم انه اختلف في اول من صنف في
الاسلام فقيل الامام عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج البصري
المتوفى سنة خمسين وخمسين ومايه وقيل ابو البصر سعيد
ابن ابي عروبة المتوفى سنة سبع وخمسين ومايه ذكرها الخطيب
البغدادي وقيل ربيع ابن صبيح المتوفى سنة ستين ومايه قاله
ابو محمد الرامهرمزي ثم صنف سفيان بن عيينه ومالك ابن
انس بالمدينة وعبد الله ابن وهب بمصر ومعمر وعبد الرزاق
باليمن وسفيان الثوري ومحمد بن فضيل بن غزوان بالكوفة
وحماد ابن سلمه وروح ابن عبادة بالبصرة وهشيم بواسط ه
وعبد الله بن المبارك بخراسان وكان مطمح نظرهم في التدوين
لضبط معاقد القرآن والحديث ومعانيهما ثم دونوا فيهما هو
كالوسيلة اليهما **الاشارة الرابعة في اختلاط علوم الاوايل والاسلام**

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)